٢٣
وحدة المال ونقصانه عن واحد وزيادة عليه ثلاثة احوال وجميع ما تقدم في ما اذا كان المال
واحدا فان كان اقل من مال واحد او اكثر فلك طريقان احدهما وهو المفضل اليه في
البيتين ان تزيد ما زاد على مال الى مال واحد بطريق الخط وما نقص عن مال الى مال
بطريق الجبر ثم تحط دلائل الوزنين الاخرين او تجبره بحسب ما صفت في المال فاذا صار
المال في المسئلة واحدا فاعمل في اخراجه واخراج المقدر ما سبق فالخط من الكيتر الى القبل
والجبر بعضهم رداه الجبر من القبل الى الكيتر وبعضهم بالعكس والطريق الثاني
انك تستخرج قدر المقدار والمال من غير خط ولا جبر بالبيتين الذين بابيانهما عقب
هذين البيتين فقوله وخط الاموال المراد بها الجنس وسواء كانت مفردة او مركبة
مع المقدار او العدد ويجوز في النظام خط الكسر وهو المختار والجمع والفتح ويروى بالثلاثة
قوله الشاعد فضل الطرف الاكل من يثير ملا كفيا بكفت ولا طابا وقوله اذا ما كثرت
اي زادت الاموال على مال واحد سواء كان قدرها صحيحا او مكسرا وقوله واجبر كسورها
اي كسور الاموال والمراد بالكسور ايضا الجنس لا جميع افراده فهم حتى يتناول كل كسر قل او جل
وقوله اذا ما نقصت اي نقصت الاموال عن مال واحد وزيدت ما يعدل التوكيد
وقوله حتى يصير الكل مالا معرفا بيان لغاية الخط والجبر اي ان يصير ما زاد من الاموال
على مال واحد بالخط مالا واحدا وما نقص عن مال واحد من الاموال بالجبر مالا واحدا
ويجب زاد يكون حتى للتعليل كقولك جئت حتى اقرأ اي للقراءة والمعنى هنا خط واجبر
ليصير ما زاد على مال او نقص عنه مالا واحدا وقوله الكل اي كل واحد من الاموال الكيتر
وكسور المال وفي ادخال اداة التعريف على لفظ كل اشكال ظاهر فان الكل لا تدخله الا اضافة
لفظا او معنى وذلك يأبى دخول الاداة وقوله معرفا اي مالا واحدا وقوله وخذ
بذا الاسم مما عرفا فيه استعارة بالتصريح احدهما ان اعتبرت وجوه الجبر التسعة التي لا تطلع
فيها وسنبين ان للزوم ما وجهين او ثلاثة والثاني قصر الجبر والخط على الكيات دون المقدرات
لان قولهم جبر ايعني به العدد والجبر في المسئلة سواء اقترن الم قارن احدهما المال والجبر
الاشهر والاشكل انه يجبر ان في المقدرات ايضا والموجود في اكثر النسخ مما قد عدا وفيها نظر لانه

لم يبين في التم كيفية العمل في الخط والجبر وقد مضى ان في كل منهما ثلاثة اوجه فوجه ليشتركان فيه
وجهان يختص به كل منهما والمبتدأ ببيان الخط على ترتيب النظم فنقول ان شئت سميت واحدا
ابدا وهو قدر المال المخطوط اليه من سبع قدر المخطوط فما كان اخذت بذلك الاسم من قدر
كل نوع من الثلاثة اي ضربته فيه فما كان فهو ما ترجع اليه المعادلة وان شئت سميت الفضل
بين الواحد المخطوط اليه وبين قدر المخطوط من جملة المخطوط فما كان فاطرح بذلك الاسم من
قدر كل نوع من الثلاثة فما كان فهو راجع المسئلة وان شئت فاقسم كل واحد من القدار
المسئلة على قدر الاموال المعوضة فما خرج من القسمة فهو راجع المسئلة ولنذكر لكل مركبة
مثالين كان التأييد على المال اما صحيح او صحيح وكسر سكون الامثلة ستة الاول ثلاثة اموال
وعشرة اجذار يعدل اثنين وثلثين فان شئت سميت واحدا من ثلاثة يكون ثلثا فرد كل نوع
الى ثلثه بان تضعه في ثلث فترجع المسئلة الى مال وثلاثة اجذار وثلث جذر يعدل عشرة
وثلثين فاعمل بما سبق يخرج الجذر اثنين والمال اربعة وان شئت سميت الفضل بين المال
وثلاثة الاموال وهو اثنان من الثلاثة عدد الاموال يكون ثلثين فاطرح من كل نوع ثلثيه
فترجع المسئلة الى ما ذكرناه وان شئت فاقسم قدر كل نوع منها على ثلثة عدة الاموال
يكون راجع المسئلة كذلك الثاني مالان وثلث وعشرة اجذار يعدل احدا وخمسين فانما
شئت سميت واحدا من اثنين وثلث يكون ثلثة اسباع فاردد المفروض من كل نوع الى ثلاثة
اسباعه فترجع المسئلة الى مال واربعة اجذار وسبعي جذر يعدل احدا وعشرين وستة
اسباع فاعمل بما سبق وان شئت سميت الفضل بين المال والمالين والثلث وهو مال وثلث
من المالين والثلث يكون اربعة اسباع فاطرح من كل نوع اربعة اسباعه فترجع المسئلة الى
ما ذكرنا وان شئت فاقسم قدر كل نوع منها على اثنين وثلث يكن راجع المسئلة ما ذكرنا والجذر
ثلاثة والمال لتسعة الثالث خمسة اموال وعشرون درهما يعدل خمسة وعشرين جذرا فاجذر الواحد
الاول سهم واحد من خمسة يكن خمسا فرد المفروض من كل نوع الى خمسة فترجع المسئلة الى
مال واربعة دراهم يعدل خمسة اجذار وبالثاني سهم اربعة من خمسة يكن اربعة اخماس
فاطرح من كل نوع اربعة اخماسه وبالثالث اسهم فرد كل نوع منها على خمسة فترجع المسئلة الى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)